

سنن الدارمي

2571 - أخبرنا أحمد بن خالد ثنا محمد هو بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي يزيد عن القعقاع بن حكيم عن عبد الرحمن بن وعله قال قال ٧ سألت بن عباس عن جلود الميتة فقال قال رسول الله ﷺ دباغها طهورها وسألته عن بيع الخمر من أهل الذمة فقلت له إن لنا أعنابا وأنا نتخذ منها هذه الخمور فنبيعها من أهل الذمة قال بن عباس أهدى رجل من ثقيف أو دوس لرسول الله ﷺ راوية من خمر في حجة الوداع فقال له النبي ﷺ أما علمت يا أبا فلان أن الله قد حرمها قال لا والله قال فإن الله قد حرمها فالتفت إلى غلامه فقال أخرج بها إلى الحزورة فبيعها فقال رسول الله ﷺ أو ما علمت يا أبا فلان أن الذي حرم شربها حرم بيعها قال فأمر بها فأفرغت في البطحاء K رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق قد عنعن وهو مدلس